رابط المادة على منصة باحث

الفيوضات الرمضانية من الفتاوى الفقهية

اخراج الزكاه علي نصاب الفضه بدلا من الذهب/الأربعـاء)72-3-4202م(٧١رمضـان ٥٤٤١هـ

صلاح الصاوي

باموال لم تبلغ حد نصاب الذهب على اساس نصاب الفضة وكما هو لا حرج في حساب نصاب الزكاة على اساس الفضة وهو الاحظى للفقراء ولعله الابرأ للذمة والارض للرب جل جلاله - 00:00:01

تصابي ونصاب الفضة خمسمائة خمسة وتسعون جراما من الفضة. اخلف الله عليك وبارك الله - 00:00:23